

الفصل السادس

تقويم نظرية «سذرلاند»

في ضوء التفسير الإسلامي للجريمة

المبحث الأول : تحقيق الفرض الأول : نظرية «سذرلاند» والاختلاط
التفاضلي .

المبحث الثاني : تحقيق الفرض الثاني : التفسير الإسلامي للسلوك
الإجرامي .

المبحث الثالث : تقويم النظرية في ضوء التفسير الإسلامي للجريمة .

« نظرية سذرلاند والاختلاط التفاضلي »

انطلق هذا البحث من نظرية نالت شهرة كبيرة في ميدان تفسير الجريمة، والسلوك الإجرامي، ألا وهي نظرية الاختلاط التفاضلي «لأدوين سذرلاند» والتي جاءت على شكل مجموعة من الافتراضات، قام الباحث باختيار سبعة منها على أساسين هما:

١ - موافقتها لمجتمع الدراسة (المجتمع السعودي).

٢ - عدم تعارض قضاياها مع الشريعة الإسلامي.

وقد تمت - كما أسلفنا - صياغة الفرض الأول للدراسة على النحو التالي:

«أن بعض القضايا الرئيسية التي تطرحها نظرية «سذرلاند» حول الاختلاط التفاضلي قد تسهم في فهم وتفسير بعض الأنماط الإجرامية التي يعكسها الواقع السعودي كالإدمان والرشوة، ولو أنها لا تشكل التفسير الوحيد لهذه الظواهر الانحرافية».

والهدف من وضع هذا الفرض هو محاولة فهم العلاقة بين المتغيرات المتصلة

بالاختلاط التفاضلي وهي:

١ - العلاقة أو الصداقة أو الزمالة بين أفراد العينة وعلاقة ذلك بالانحراف، أو

علاقة ذلك بالدافع إلى السلوك الإجرامي.

٢ - مدى شيوع الانحراف في محيط الفرد وفي عائلته، وكون أحد أفراد الأسرة

أو الأقارب منحرفاً.

٣ - تقدير الأفراد للنظم والقوانين، ورأيهم في نوعية الصداقة (حميمة أو غير

حميمة) وعلاقة ذلك بالسلوك الإجرامي.

٤ - معرفة نوعية الاتصال بين أفراد العينة، ودرجته وأسبقيته وتكراره، وأيضاً معرفة كيفية قضاء أوقات الفراغ بين أفراد العينة، وعلاقة ذلك كله بالسلوك الانحرافي أو الإجرامي .

٥ - نوعية جماعات الصداقة الأخرى، مثل جماعات صداقة العمل أو الجيرة أو غيرها وتأثير ذلك على السلوك الإجرامي للفرد .

٦ - مركز الفرد ودوره في الجماعات الأولية (الحميمة)، والواجبات المترتبة على ذلك ومعرفة قدرته على التخلص من الاختلاط بهم، أو من الواجبات المترتبة على اختلاطه بهم .

٧ - وأخيراً طبيعة العوامل التي أدت إلى انحراف أفراد العينة، وذلك حسب آرائهم من خلال التساؤلات التي وجهت إلى المدانين منهم (في جرائم المخدرات والرشوة) .

أما الافتراضات السبعة المختارة (*) (من نظرية سذرلاند) لتطبيقها ميدانياً فهي:
الافتراض الأول:

الافتراض الأول:

«السلوك الإجرامي سلوك متعلم - مكتسب»

إن الأصل في السلوك وفقاً للتفسيرات الإسلامية الشرعية، أنه سلوك مكتسب وليس بموروث، وتشير النتائج الميدانية إلى هذه الحقيقة:

١ - إن غالبية أفراد العينة من المدانين بالمخدرات (٣ ر ٦٨٪) تعلموا السلوك الإجرامي من أصدقاء كانوا هم أنفسهم من مدمني المخدرات (الجدول ١٠٢) .

(١) أنظر ص ٢٢٦ من هذا البحث .

- ٢ - إن الغالبية أيضاً من مدمني المخدرات من أفراد العينة (٩٠٪) كانوا يتعاطون المخدرات مع أصدقاء لهم (الجدول ٩٤).
- ٣ - إن ما يقرب من نصف العينة من المتعاطين للمخدرات (٤٨ ر ٥٪) سبق لهم تعلم كيفية التعاطي أي طرق تعاطي المخدرات، قبل البداية الفعلية لتعاطيهم لها، (الجدول ١٠٠).
- ٤ - إن معظم أفراد العينة من المدانين (٨٨٪) تعلموا تعاطي المخدرات من أصدقائهم (الجدول ١٠١).
- ٥ - إن الغالبية كذلك من مجموعتي الدراسة (المدانين ٩٠٪) والأسوياء (٨٥٪) يؤكدون أن تعاطي المخدرات تكتسب من الأصدقاء (الجدول ٥٧).
- ٦ - إن كل أفراد العينة من مدمني المخدرات (١٠٠٪) ومعظم بقية أفراد العينة (٥ ر ٨٧٪) يقرون بأن تعاطي المخدر لأول مرة كانت نتيجة لتعلم التعاطي من صديق (جدول ١٨٢).
- ٧ - إن غالبية أفراد العينة من الأسوياء (٥ ر ٨٦٪) ومدمني المخدرات (٩٠٪) يؤيدون كون تعلم الإدمان يأتي عن طريق الأصدقاء وكون السلوك الإجرامي سلوكاً متعلماً (الجدول ١٨٥).
- ٨ - إن مجموعتي عينة الدراسة (٨٤٪ التجريبية، و٧٤٪ الضابطة) ترفضان رفضاً قاطعاً كون السلوك الإجرامي سلوكاً متوارثاً أو مطبوعاً، وإنما هو سلوك متعلم (الجدول ١٦٥).
- من عرضنا لهذه النتائج نلاحظ التقاء التصور الإسلامي مع الافتراض الأول في نظرية «سذرلاند» وهذا يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك صدق هذا الافتراض، وأيضاً عند تطبيقنا له على واقع المجتمع السعودي من خلال دراستنا لنماذج محددة من السلوك الإجرامي (كالمخدرات والرشوة).

«يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال عملية الاتصال خلال التفاعل مع الآخرين» .

يعتبر هذا الافتراض من وجهة النظر الإسلامية افتراضاً سليماً، حيث ذكر في كتاب الله الحكيم ما يدعمه، وما يشير إلى التحذير من رفاق السوء، وكيف أن اتباعهم يوقع في المعاصي والشرور والفاحشة ونفس الحال في السنة النبوية (*).

أما نتائج الدراسة الميدانية فتؤكد هذا المعنى في النقاط التالية:

- ١ - إن غالبية أفراد العينة من المدانين بالمخدرات (٣ ر ٦٨٪) تعلموا تعاطيها لدرجة الإدمان من اتصالهم وتفاعلهم مع أصدقاء لهم، الجدول (١٠٢).
- ٢ - إن العلاقات بين الجماعات وخاصة الحميمة منها تؤدي إلى كون هذه العلاقة بمثابة واجبات لدى أفراد الجماعة الإجرامية مثل: خدمة الجماعة (٨ ر ١٨٪)، توفير المخدرات (٨ ر ١٧٪)، إعداد مكان التعاطي (٨ ر ١٩٪)، إحضار المأكولات والمشروبات (٨ ر ٢٤٪) مما يؤكد طبيعة التفاعل في أحداث السلوك الانحرافي (الجدول ١١٠).
- ٣ - إن ما يزيد على نصف العينة (٦٣٪) يقرون أن العلاقة داخل الجماعة الحميمة تتحول إلى قواعد لا يتمكن الأفراد من الخروج عليها بدون أن يلحقهم العقاب (الجدول ١١٢).
- ٤ - إن أغلبية عينة المدانين بالمخدرات (٩٠٪) كانوا يتعاطون المخدر مع أصدقاء لهم، وأن ما يزيد على نصف العينة (٥٣ ر ٥٪) نفسها علموا بمفعول المخدر بالمعنى الإيجابي لديهم من أصدقاء لهم (الجدول ٩٤).
- ٥ - إن أغلبية عينة المدانين بالمخدرات (٨٨٪) تعلموا التعاطي عن طريق اتصالهم بأصدقاء (الجدول ١٠١).

٦ - يؤكد ما يقرب من ثلث عينة المدانين (٧ ر ٣١٪) أن تناولهم للمخدر أول مرة كان مجارة للأصدقاء، وذلك من بين تسعة مبررات أخرى للتعاطي (الجدول ٩٨).

٧ - إن الأغلبية العظمى للمدمنين على المخدر من المدانين (٧ ر ٦٨٪) سواء كانوا يتعاطونه وقت فراغهم في البيوت أو مع أصدقاء لهم، كانوا يتحصلون على المخدر من أصدقائهم (الجدول ١٧٩).

٨ - إن ما يقرب من نصف العينة (٨ ر ٥٠٪) ترى أن العلاقة قوية بين قضاء وقت الفراغ مع أحد الأصدقاء ذوي السوابق في قضايا المخدرات، وبين تعلم السلوك الإجرامي (الجدول ١٥٦).

وتشير جميع هذه النتائج وما قبلها - بكل وضوح - إلى صدق الافتراض الثاني من نظرية «سذرلاند» والتقاءه مع الموقف الإسلامي في العلاقة التبادلية الحميمة مع غير الأسوياء.

الافتراض الثالث :

« يتم تعلم الجزء الأساسي من تعلم السلوك الإجرامي داخل جماعات تسودها العلاقات الشخصية الحميمة ».

إن هذا الافتراض من جانبه يعد من وجهة النظر الإسلامية افتراضاً سليماً كذلك، إذ نجد ما يبرره من المصادر الشرعية، ولكن إذا أخذنا الجزء الثاني فحسب من الافتراض مستقلاً من خلال الشرح الذي أعطاه «سذرلاند» له، والذي يفيد بأن لوسائل الإعلام العامة دوراً ثانوياً في تعلم السلوك الإجرامي لا يمكن التسليم به مباشرة دون تمحيص، وتشير الدراسات الميدانية العديدة (*) إلى عدم محدودية أو

(*) تقدم ص ٢١١ الهوامش من ٢ - ٦.

ضعف تأثير الوسائل الأخرى مثل وسائل الإعلام على سلوك الأفراد ودفعهم للانحراف .

وما يلي من نتائج تؤكد صدق الافتراض الثالث :

١ - أن ما يزيد على نصف عينة المدمنين (٣ ر ٦٨ ٪) كانوا يخالطون زملاء لهم يتعاطون بدورهم المخدر، وأن هؤلاء الزملاء تربطهم بهم علاقات حميمة واتصالات مباشرة ومستمرة (الجدول ١٠٢) .

٢ - أن ما يقرب من نصف العينة ذاتها (٥ ر ٤٨ ٪) يشيرون بأنه سبق لهم تعلم كفيات تعاطي المخدرات من أصدقائهم الحميمين، وذلك قبل بدئهم الفعلي في التعاطي (الجدول ١٠٠) .

٣ - أن أغلبية المدانين (٨٨ ٪) يؤكدون بأنهم تعلموا التعاطي للمخدر من أحد أصدقائهم (الجدول ١٠١) .

٤ - أن أغلبية المدانين (٩٠ ٪) وأغلبية الأسوياء (٨٥ ٪) يقرون بأن تعلم تعاطي المخدرات يكون أول مرة من عند صديق (الجدول ٥٧) .

٥ - أن أغلبية أفراد العينة (٨٢ ٪) من المدانين، و ٦٦ ٪ من الأسوياء) يؤكدون بأن العلاقات الحميمة هي الأصل أي السبب في تعلم السلوك الإجرامي، ويدل ارتفاع النسبة لدى المدانين إلى ما لهذا الاتجاه من تأييد للافتراض الثالث باعتباره نابعاً من تجربتهم في ميدان الإدمان وكيفية انضمامهم إليه (الجدول ٥٨) .

٦ - أن أغلبية أفراد العينة (المدانين والأسوياء) (٨٦ ٪) يقرون بأن سبب الإجمام هو جماعة أصدقاء السوء (الجدول ٣٨) .

٧ - أن ما يقرب من نصف المدانين بالإدمان (٤٥ ٪) يؤكدون بأن لهم أصدقاء دخلوا السجن أو اتهموا بتهم إجرامية (الجدول ٣٧) .

٨ - أن ما يقرب من نصف العينة ذاتها (٢٣ ٪) أشاروا بأنهم لا يستطيعون

الإقلاع عن الإدمان لأنهم لا يستطيعون التخلي عن أصدقائهم في جلسات التعاطي (الجدول ١٣٤).

٩ - أن الأغلبية من أفراد العينة (٧٤٪ من المدانين، و٦٣٪ من الأسوياء) قرروا أن العلاقات الحميمة هي السبب الأول للإجرام (الجدول ١٦٦).

١٠ - أن أغلبية عينة المدمنين (٨٧٪) ذهبوا إلى القول بأن الاتصال والعلاقات الحميمة يؤديان إلى قناعة الأفراد بسلوك الجماعات المنحرفة التي يختلطون بها (الجدول ٢١٤).

وجميع هذه النتائج تشير إلى مصداقية وصلاحيّة الافتراض الثالث من افتراضات «سذرلاند» في الاختلاط التفاضلي في المجتمع السعودي الذي يطبق الشريعة الإسلامية، مما يؤكد المسار الإسلامي في تفسير السلوك ألا وهو المخالطة بوجه عام.

أما بخصوص تأثير وسائل الإعلام، فإن نتائج الدراسة الميدانية تؤكد ما يلي من اتجاهات:

- ١ - أن ما يقرب من نصف العينة (٤٤ ر ٨٪) من الأسوياء (٤٠ ر ٥٪) من المدانين يؤكدون أن وسائل الإعلام تدفع إلى الإجرام (الجدول ٦٢).
- ٢ - أن ما يزيد على ثلث العينة من المدانين (٣٨٪) ومثلهم من الأسوياء، (٣٣٪) يشيرون بأن التلفزيون على وجه التحديد له دور كبير في تعليم السلوك الإجرامي (الجدول ٣٤).
- ٣ - أن الأغلبية من أفراد العينة (٦٩٪) من المدانين (٢ ر ٥٥٪) من الأسوياء تذهب إلى أن تقليد الأفلام هو من العوامل المؤدية إلى تعلم السلوك الإجرامي (الجدول ٤٣).

وغني عن البيان أن تلك النتائج وما سبقها تؤيد ما لوسائل الإعلام من أثر في تعلم السلوك الإجرامي، أو على الأقل من دور (وإن كان ليس بحاسم) في

التوجيه السلوكي السلبي المتنوع، والذي يصل إلى حد ارتكاب الجريمة كالإدمان على المخدرات .

الافتراض الرابع :

«السلوك الإجرامي الذي يتم تعلمه يشتمل على تعلم كيفية ارتكاب الجريمة ومبرراتها بشكل تكاملي، ويتضمن الأساليب والوسائل الفنية المتعلقة بارتكاب الجريمة إلى جانب المنطق الخاص بتبرير السلوك الإجرامي من حيث دوافعه ونتائجه وكل ما يتصل به» .

إن هذا الافتراض مؤيد من الاتجاه العام للإسلام، لأن النفس البشرية تميل إلى الهوى واقتراف الإثم، وهذا لا يكون إلا بالتعلم سواء بالتقليد أو التلقين، وطبيعي أن المنحرف أو المجرم يجد نفسه في محيط سوي (ولو كان المجتمع إذا لم تكن أسرته على الأقل)، فعندئذ يلتمس التبريرات لنفسه والتي يراها تؤيد مسلكه الانحرافي الذي اختاره، وهذه التبريرات قابلة للتعلم كذلك سواء مباشرة أو غير مباشرة .

وذلك ما تؤكده الدراسة الميدانية، حيث نجد أن المؤشرات الإحصائية مرتفعة لدى عينة المدانين بجريمة تعاطي المخدرات الذي تعلموا كيفية ارتكاب جرميتهم والاعداد والتخطيط لها بدقة وعناية بوساطة أصدقائهم كما في الأبعاد التالية :

- ١ - إن أكثر من نصف المدانين (٥٤ ٪) قد سمعوا عن مفعول المخدر الإيجابي قبل تعاطيه من أصدقائهم (الجدول ٩٦) .
- ٢ - إن الأغلبية العظمى من أفراد العينة نفسها (٩٠ ٪) قد تناولوا المخدر أول مرة في حضور أصدقائهم المدمنين (الجدول ٩٤) .
- ٣ - إن ما يقرب من ثلث أفراد العينة ذاتها (٧ ر ٣١ ٪) كان انجرافهم للتعاطي مجرد مجارة لأصدقائهم العارفين بالتعاطي (الجدول ٩٨) .

٤ - إن ما يقرب من نصف المدانين في العينة (٥ ر ٤٨٪) تعلموا كيفية استعمال المخدر من أصدقائهم قبل تعاطيهم له (الجدول ١٠٠).

٥ - إن أغلبية العينة المدانة (٧ ر ٦٧٪) تعلموا ما يبرر تعاطيهم من خلال تأكيد زملائهم بأن تناول المخدر لا يخشى منه، ومن ثم صار ذلك تبريراً كافياً عندهم للإدمان (الجدول ١٩٣).

أما في علاقاتهم مع غير المتعاطين وبخاصة أسرهم فعادة ما يلجؤون إلى الحلف الكاذب والتبريرات (٣ ر ٨٣٪)، لايجاد مخرج تبرر سلوكهم المنحرف لأجل الظهور بمظهر السوي، ومن ثم استمرار التعاطي والإدمان بعيداً عن الإحراج أو اكتشاف الأمر والتعرض للمتابعة كما في الجدول (١٥٠) والجدول (١٣٢) على التوالي، وكل ذلك يؤيد الافتراض الرابع لنظرية «سذرلاند» والسابق الإشارة إليه.

الافتراض الخامس :

«يجد المجرمون أنفسهم محاطين بقوتين - جماعات اجتماعية - الأولى تؤيد القوانين والمعايير وتلتزم بها، والثانية ترى أن القوانين والمعايير السائدة غير عادلة ويجب انتهاكها.»

إن هذا الافتراض نجد له أيضاً مبرراته في الإسلام، على اعتبار أن الفرد قد أعطاه الله قدرة عقلية للتمييز والتفريق بين الأشياء والموضوعات، ومن ضمن ذلك الاختيارات السلوكية، وبالرغم من ذلك فإن تأثير المخالطة على اختيار الفرد أمر لا يمكن إغفاله أو التهوين منه كما هو الشأن في الافتراض الأول «لسذرلاند».

وطبيعي أن يكون أمام الفرد اتجاهان يحد أحدهما احترام النظم، ويحد الثاني انتهاكها، وذلك لعوامل ترجع إلى اختلاف البيئة المحلية والتعليم والثقافة والمستوى الاجتماعي، ويندرج ذلك ضمن اختلاف البشر كما هي سنة الحياة، وإن تأثير

الجانبيين على سلوك الفرد أمر مؤكد بعد أن يختار الفرد اتجاهه ويرسم طريقه واختياره بتأثير هذه أو تلك بحسب الأسبقية والتكرار والكثافة في المخالطة.

وقد أكدت الدراسة الميدانية هذا الاتجاه من خلال ما أسفرت عنه من نتائج عديدة

مثل:

١ - أن أغلبية أفراد العينة (٨٠٪ من الأسوياء، ٧٥٪ من المدانين) تتفق على أن الفرد يتأثر سلباً أو إيجاباً بحسب اتجاه سلوك من يختلط بهم (الجدول ٦٦).

٢ - أن أغلبية أفراد العينة (٨١٪ من المدانين، ٦٩٪ من الأسوياء) توافق على أن امثال المخالطين للقوانين وخشيتهم من العقاب نادراً ما يقود الفرد إلى الانحراف (الجدول ٥٩).

٣ - أن أغلبية المدانين (٦٢٪) تعتبر احترام القوانين غير محبذ لديهم (الجدول ٥٤).

٤ - أن الأغلبية من المدمنين (٧ ر ٦٧٪) تؤيد ما ذهب إليه المخالطون لهم من أن تعاطي المخدر أمر لا يخشى منه وكان من الأسباب التي أدت بهم إلى تعاطي المخدر (الجدول ١٩٣).

٥ - أن الغالبية من عينة المبحوثين (٦٨٪) من المتعلمين ابتدائي، (٧ ر ٦٧٪) ثانوي، (٧ ر ٧٢٪) جامعي، تؤيد كون المحيط الذي يحبذ احترام القوانين له أثره في منع السلوك الإجرامي (الجدول ١٧١).

٦ - أن أغلبية عينة المدانين (٨٧٪) تشير إلى أن الذين يخشون العقاب ويؤيدون القوانين لا ينجرفون إلى الانحراف (الجدول ١٩٤).

٧ - أن أغلبية أفراد العينة (٧ ر ٨٥٪ أسوياء، ٧ ر ٨٧٪ مدانين) توافق على أن قضاء وقت الفراغ مع أصدقاء السوء سبب كاف للانحراف (الجدول ١٥٩).

٨ - أن أغلبية المبحوثين (٧ ر ٩٦٪) تشير إلى أنه كلما كانت البيئة الاجتماعية للفرد تخشى العقاب وتمثل للقوانين كلما قل ميل الفرد إلى الانحراف (الجدول ٢٠٨).

وتلك النتائج تؤيد مصداقية الافتراض الخامس للنظرية وذلك من خلال نمط الجريمة المدروسة في المجتمع السعودي.

الافتراض السادس :

«يصبح الشخص جانحاً أو منحرفاً إذا تفوقت عنده قوى انتهاك القوانين على القوى المشجعة على الامتثال».

يخالط الفرد في العادة أنماطاً متعددة من الجماعات السوية والمنحرفة، وقد يصبح هذا الفرد أحد أفراد أو أعضاء تلك الجماعات نتيجة لكثافة احتكاكه بأفرادها (وبخاصة الإجرامية منها)، وانعزاله بالتالي عن الأنماط السوية المتوافقة مع النظم والمعايير السائدة في المجتمع.

ولا شك أن هذا الافتراض سليم من الوجهة الشرعية وذلك لاتصاله بقضية التعلم والطقي السليبي من جانب، واتصاله من جانب آخر بضعف الوعي والاستعجال غير المتروي في اتخاذ الموقف من القوانين السائدة واعتبارها غير ملائمة لواقعهم ومزاجهم الخاص، أو أنها مجحفة في حقهم، أو معيقة لتقدمهم وبلوغ أهدافهم، أو أنها غير عادلة من وجهة نظرهم، فإذا ما غلبت لديهم هذه المواقف والاتجاهات في القوانين والمعايير الاجتماعية، فإنها تدفعهم إلى انتهاكها لكونها تقف أمام قناعاتهم ورغباتهم (غير السوية).

ومن النتائج التي تؤيد هذا الافتراض :

١ - أن أغلبية أفراد العينة (٩ ر ٨٢٪ من المدانين، و٣ ر ٧٩٪ من الأسوياء) تقرر أن الاتصال المتكرر مع كبار المجرمين يؤدي إلى الاقتناع بآرائهم

ومجاراتهم في سلوكهم (الجدول ٦٣ ، ٦٤) .

٢ - أن أغلبية العينة (٨١٪ من المدانين ، و ٨٠٪ من الأسوياء) توافق على أن الاتصال المستمر بالجماعات المنحرفة يؤدي إلى تبعية الفرد لها (الجدول ٦٥) .

٣ - أن أغلبية العينة كذلك (٨١٪) من المدانين، و(٦٩٪) من غير المدانين ترى أن امتثال جماعة المخالطة للنظم والقوانين وخشيتهم من العقاب نادراً ما يؤدي أو يقود الفرد إلى الانحراف (الجدول ٥٩) .

٤ - أن أغلبية المدانين (٩٦٪ ر ٢) تقرر أن الفرد يتأثر بنوعية النماذج السلوكية المختلط بها (الجدول ١١٩) .

وهذه النتائج وما إليها تؤيد الافتراض السادس الذي يعتبر جوهر نظرية الاختلاط التفاضلي، فالفرد كلما زادت لديه مبررات انتهاك القوانين والمعايير على المحبذة لها سلك مسلك الانحراف .

الافتراض السابع :

«إن اختلاف أثر الجماعات السوية والجماعات الانحرافية على تشكيل سلوك الفرد يتحدد بحسب عدة عوامل ومتغيرات وهي: المدة الزمنية، والاستمرار والأسبقية، والكثافة والتكرار» .

إن هذا الافتراض من وجهة نظر الشريعة الإسلامية سليم ومقبول، لأن أثر الاختلاط المبكر والمتكرر والمكثف مؤكداً وعمقاً وطولاً في حياة وفكر ومواقف الفرد، يستوي في ذلك الاختلاط بجماعات سوية أو بجماعات منحرفة، لأن من طبيعة الفرد اكتساب سلوكه الأولي من المحيطين به، ثم يبدأ في تشكيل سلوكه الخاص تبعاً لتفكيره وتقديره، ومن غير أن يتخلص من رواسب سلوكه المبكر، وإذا ما كانت جماعة المخالطة منحرفة في بداية عهد تشكيل السلوك الفردي، ثم عند الشباب والكبير، فإنه يتأكد أن تلك العوامل (الأسبقية، التكرار، الاستمرار، الكثافة) لا بد أن تقود إلى اختيار السلوك

الانحرافي، وكلما ضعف تأثير تلك العوامل إلا وضعف الاتجاه الانحرافي السلوكي لدى الفرد، فالعملية تتصل بالاختلاط التفاضلي إيجاباً وسلباً.

[وهذا ما تؤيده نتائج الدراسة كما نلاحظ في العناصر التالية:]

١ - إن أغلبية أفراد العينة (٩ ر ٨٢٪ من المدانين، و٣ ر ٧٩٪ من الأسوياء) أقرت بأن الاتصال المتكرر مع المجرمين والمنحرفين يؤدي إلى الاقتناع بآرائهم ومواقفهم (الجدول ٦٣).

٢ - إن أغلبية أفراد العينة أيضاً (٨٠٪ من الأسوياء، و٨١٪ من المدانين) تؤيد اعتبار أنه كلما طال الاتصال بالجماعات الانحرافية كلما أصبح الفرد أكثر تبعية لسلوكها (الجدول ٦٥).

٣ - إن أغلبية المدانين من المبحوثين (٥ ر ٨٨٪) والذين لا يستطيعون الاستغناء عن المخالطين توافق على كون تكرار الاتصال بالجماعة البارزة في السلوك الإجرامي يؤدي إلى مجازاة أفرادها في سلوكهم (الجدول ١٩٦).

٤ - إن أغلبية المدانين (٨٠٪) تشير إلى أنه بالرغم من اختلاف وسائل الاتصال المستعملة بين المتعاطين للمخدر فإنهم مقتنعون بأن طول الاتصال تزيد تبعية الفرد للجماعة الإجرامية (الجدول ٢١١).

٥ - إن ما يزيد على نصف أفراد العينة (٢ ر ٦٥٪) أقر بأن المداومة على أداء الصلاة في المسجد تُبعد عن السلوك الإجرامي، وبأن المخالطة الطوعية للأعضاء البارزين في الإجرام يؤدي إلى التبعية لهم والافتداء بسلوكهم (الجدول ١٧٥) وفي ذلك تأكيد لهذه الفرضية.

وجميع تلك النتائج تشكل دلالة واضحة على أن مداومة الاتصال بالنماذج

الانحرافية تؤدي إلى الانحراف، كما أن مداومة الاتصال بالنماذج السوية تؤدي إلى السواء، مما يمثل تأكيداً لمصادقية الافتراض السابع في نظرية «سدرلاند» من واقع المجتمع السعودي الملتزم بالحدود الشرعية الإسلامية.

«التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي»

إن تحقيق الفرض الثاني للدراسة يتطلب الربط بين الجزء النظري وبين الجزء الميداني المعتمد على نظرية «الاختلاط التفاضلي لأدوين سذرلاند» والتي بواسطتها نستطيع الإجابة على بعض التساؤلات الواردة في البحث بغية تحقيق الأهداف التالية:

أولاً: الوصول إلى معرفة العلاقة بين التفسير الإسلامي للجريمة، وبين بعض الاتجاهات النظرية للمدارس الوضعية، وخاصة فيما يتصل بموضوع الدراسة ألا وهو (الاختلاط التفاضلي).

ثانياً: محاولة التفسير الإسلامي للاتجاهات التي تتصل بمعالجة قضايا الجريمة، والسلوك الإجرامي على وجه الخصوص.

ويتحقق ذلك من خلال الاستفادة من نتائج البحث الميداني، وتوضيح سلامة التصور الإسلامي في معالجة القضايا المتعلقة بتفسير الجريمة والسلوك المنحرف، انطلاقاً من التراث النظري المتمثل في التفسيرات والآراء المتعلقة بقضايا الجريمة والسلوك الإجرامي.

وانطلاقاً من نتائج البيانات الدينية ذات الطابع الأساسي يتضح أن الجانب الديني ذو أثر مهم في تحديد السلوك الإجرامي، ويتضح ذلك من خلال عرضنا للمؤشرات الدينية التالية:

المؤشر الأول: أداء الصلاة:

عند تحديد الموقف الديني يعتبر أداء الصلاة مؤشراً إحصائياً واضحاً نلمسه من خلال إجابات أفراد العينة المدروسة من المدانين والأسوياء على السواء، فعامل التقيد

بالصلاة والمداومة عليها يمثل الفرق بين الأسوياء والمدانين، ومن ثمة الفرق بين السلوك العادي (المستقيم) والسلوك الانحرافي، ويتضح ذلك من نتائج الجدوال البسيطة، إذ أن أداء الصلاة والمواظبة عليها هما أكبر عند عينة الأسوياء منهما عند المدانين .

المؤشر الثاني : الذهاب إلى المسجد لأداء الصلاة :

يعد الذهاب إلى المسجد بانتظام كمؤشر على الموقف الديني للأفراد، وعلاقة هذا بالسلوك الإجرامي واضحة في تحديد السلوك، فالغالبية من المدانين يذهبون بدرجة أقل إلى المسجد لأداء الصلاة من الأسوياء، وهذا عامل له دلالة على أهمية الموقف الديني أو الوازع الديني في تحديد السلوك .

المؤشر الثالث : الحلف الكاذب :

إن غالبية المدانين هم الذين يقومون بالحلف الكاذب أكثر من الأسوياء، وهذا دليل على ضعف القيم الدينية لدى هذه الفئة من المنحرفين بالنسبة للأسوياء، ويشير ذلك أيضاً إلى أهمية الوازع الديني في تحديد السلوك .

المؤشر الرابع : شرب الخمر :

إن عينة المدانين تشرب الخمر بدرجة أكبر من الأسوياء (تقريباً الضعف) وهذه إشارة أخرى إلى ضعف القيم الدينية والوازع الديني لدى عينة المدانين بالمقارنة بالأسوياء، وهي دلالة معبرة عن الدور الأساسي الذي يلعبه التدين في السلوك والأفعال لدى الأفراد .

المؤشر الخامس : قراءة القرآن الكريم :

بالرغم من أن درجة واستمرارية قراءة القرآن الكريم لدى أفراد العينة من المدانين والأسوياء هي متقاربة، إلا أن الانتظام على قراءة القرآن نجدها مختلفة نوعاً ما لدى كل

من الفئتين ، فهي أكثر لدى عينة الأسوياء، منها لدى عينة المدانين، ويعد ذلك إشارة (ولو بدرجة قليلة نسبياً) إلى الفرق الواضح في الموقف الديني لكل من الأسوياء والمدانين بحيث نجد أن موقف الأسوياء كان أكثر تديناً من المدانين، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار مؤشر قراءة القرآن الكريم .

المؤشر السادس : مستوى الإيمان لدى الأفراد :

حاولنا معرفة مستوى التدين لدى أفراد العينة انطلاقاً من آرائهم المبنية على أفعالهم من خلال المؤشرات الخمسة السالفة الذكر، ومن ثم وجدنا أن غالبية أفراد عينة الأسوياء كانت لهم درجة تدين أعلى وأقوى من المدانين .
ورغم أن الاختلافات ليست ذات دلالة قوية، إلا أنها موجودة ومعبرة ولها مؤشرات الإحصائية والتفسيرية الواضحة، وهذا يؤكد بدوره أهمية العامل الديني في تحديد السلوك .

المؤشر السابع : «التمسك بالدين كالقابض على الجمر»

تشير هذه العبارة إلى رأي الأفراد عن مدى أهمية تمسك الفرد بدينه رغم المغريات المادية التي تواجهه في عصرنا الحاضر .
وقد جاءت النتائج متباينة لكل من أفراد المجموعتين، بحيث اتجه أفراد عينة الأسوياء إلى الموافقة على أن التمسك بدينه كالقابض على الجمر بدرجة أكبر بالمقارنة بالمدانين، وهذا بدوره يعتبر فرقاً ذا دلالة في الرأي نحو الدين والتدين لدى كل من المجموعتين .

المؤشر الثامن: المعرفة بالأموال الدينية (معرفة الشرع):

إن من مقومات المسلم معرفته بالأموال الدينية ومعرفة الشرع الإسلامي وتعاليمه، ومن هذا المنطلق اتجه البحث إلى معرفة آراء أفراد العينة من المجموعتين في المخدر، وحكم الشرع فيه ومدى معرفة كل من الأسوياء والمدانين لهذا الحكم، وقد اتضح أن الأسوياء يعرفون الحكم الصحيح للشرع في تناول المخدر بدرجة أكبر من المدانين.

المؤشر التاسع: فقدان الأهلية لتعاطي المخدرات:

إن غالبية المتعاطين للمخدرات من عينة المدانين لا توافق على أن تعاطي المخدرات يفقد المتعاطي الأهلية، وهذا تعبير آخر حسب رأينا على ضعف المعلومات الدينية وضعف الوازع الديني لديهم، مما يعد ذا دلالة على نوع السلوك المتأتي منه.

المؤشر العاشر: ترك الصلاة قد يسبب الانحراف:

إن الغالبية من المدانين، وبدرجة أكبر من الأسوياء هي التي توافق على أن ترك الصلاة قد يسبب الانحراف، وتفسير ذلك أن المدانين قد يكون لهم تجارب في ميدان السلوك الإجرامي، وهم أعرف من غيرهم بأن من أسباب وقوع الفرد في جرائم الإضرار هو ترك الصلاة، وهذا دليل آخر لمصادقية الفرض الثاني للدراسة.

المؤشر الحادي عشر: فقدان الوعي الديني يسبب الانحراف:

يهدف طرح هذا المؤشر على أفراد العينة إلى الوقوف على مدى اعتقادهم بصحته وقد جاءت الموافقة عليه من قبل الباحثين بنسبة كبيرة (٨٠٪)، كما وجد أن الفرق بين المجموعتين ضئيل للغاية.

وهذه النتائج ما هي إلا تصديق وتدعيم لما سبق عرضه من مؤشرات نالت الموافقة التامة من قبل أفراد العينة وعند غالبيتهم مثل: ضعف الوازع الديني المسبب للانحراف

والإجرام، وهذا مما يؤكد مصداقية الفرض الثاني من هذه الدراسة.

المؤشر الثاني عشر: التمسك بالدين والسلوك الإجرامي:

اتضح أن أفراد العينة الذين هم على درجة عالية من التدين نجددهم أقل الناس رضى عن الأفعال الإجرامية، وعادة ما يطلبون التوبة والمغفرة محاولين في نفس الوقت الابتعاد عن الجريمة والسلوك الانحرافي أكثر من غيرهم الذي على درجة أقل من التدين، أو الذين تكون درجة تمسكهم بالدين أضعف.

المؤشر الثالث عشر: أداء صلاة الفريضة والسلوك الإجرامي:

توضح نتائج هذا المؤشر العلاقة الواضحة والترابطية بين الالتزام الديني وقوة الوازع الديني من جانب، والتقليل من السلوك الانحرافي من جانب آخر، بحيث نلاحظ أنه كلما قام الأفراد بأداء صلاة الفريضة في أوقاتها بانتظام، كلما قل ميلهم نحو اقتراف السلوك الإجرامي والانحراف، ويشير ذلك إلى أهمية العامل الديني في تجديد نوعية السلوك لدى الأفراد.

المؤشر الرابع عشر: العلاقة بين أداء الصلاة والقيام بجريمة الرشوة:

تشير النتائج المرتبطة بهذا المؤشر إلى أن أفراد العينة الذين لم يقترفوا جريمة الرشوة هم من الموظفين على أداء الصلاة (أي من الملتزمين دينياً) وهذا يعكس مسلك المرتشين الذين اتضح أن مواظبتهم وأدائهم لفريضة الصلاة كان ضعيفاً، وهذه النتيجة تصدق أيضاً على عينة المدانين (بالإدمان) من الذين يواظبون على أداء الصلاة بانتظام حيث نجددهم لم يقترفوا جريمة الرشوة، معلنين أنهم لا يستطيعون القيام بها انطلاقاً من الوازع الديني، وهذا مؤشر على أن الصلاة كانت عاملاً أساسياً لكبح الجريمة، مما يؤكد بدوره الإضافة الهامة التي يضيفها التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي.

المؤشر الخامس عشر : الوعي الديني والعلاقة بالوالدين :

إن العلاقة الجيدة والحميمة بالوالدين تعتبر من التعاليم الدينية الإسلامية الصريحة، وهذا مؤشر من المؤشرات التي تدل على موقف الفرد التديني ومدى التزامه بتعاليم الشريعة الإسلامية .

وقد أظهرت النتائج أهمية اقتران الرأي بالسلوك، بحيث أن أفراد العينة الذين يوافقون على كون سبب الانحراف راجعاً إلى ضعف الوازع الديني، نجد أن لهم درجة عالية من العلاقة الجيدة الحميمة مع الوالدين، وهذا بعكس أفراد العينة الذين لم يوافقوا على كون ضعف الوازع الديني من أسباب الجريمة، تربطهم علاقات غير ودية مع الوالدين، وفي ذلك تأكيد لأثر الوازع الديني على سلوك الأفراد وعلى آرائهم واتجاهاتهم (أي اقتران الأقوال بالأفعال) .

المؤشر السادس عشر : شدة التمسك بالدين والسلوك الانحرافي :

يتضح من نتائج هذا المؤشر أن مجرد الوعي لدى الأفراد (بصعوبة التمسك بالإيمان الصحيح والتعاليم الدينية السليمة في عالم متغير مليء بمخاطر الانزلاق في السلوك المنحرف)، يعتبر عاملاً إيجابياً، أما إذا اقترن هذا الوعي بالحفاظ على التمسك الديني فإن ذلك يعتبر من الأدلة القوية على مدى أهمية التربية الروحية والدينية بالنسبة للعوامل الأخرى المفسرة أو المحددة لسلوك الأفراد في المجتمع .

وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية حيث أعطت نتائج البحث مؤشرات على أن الأفراد (المدرسين لصعوبة التمسك بالإيمان في محيط مادي ومغر) هم الذين لم يقترفوا السلوك الإجرامي أو الانحرافي، وعلى العكس من ذلك نجد أن الذين لم يكونوا على وعي (بأهمية التمسك بالدين في الظروف الشديدة والصعبة وكثرة الإغراءات المختلفة)، هم الذين كانت لهم سلوكيات إجرامية أو انحرافية .

المؤشر السابع عشر : الإيمان بالله تعالى و«المجرم يولد مجرماً» :

أكدت نتائج هذا المؤشر الرفض التام والقاطع لتفسير المدرسة البيولوجية للسلوك الإجرامي، صاحبة المبدأ «المجرم يولد مجرماً» حيث تبين أن الأفراد كلما زاد إيمانهم بالله تعالى كلما ارتفعت معارضتهم لتفسيرات أو آراء المدرسة البيولوجية، ومن هنا نستخلص التعارض القاطع بين هذا المؤشر والإيمان بالله تعالى، ورفض دعوى المدرسة البيولوجية (*) على مستوى البحث الميداني.

المؤشر الثامن عشر : مدى تأثير جماعة المخالطة على الفرد وبين قول الحقيقة أو الصدق :

يتضح من نتائج البحث الميداني المتعلقة بهذا المؤشر أن أفراد العينة الذين اتصفوا بقولهم للحقيقة بشكل دائم، هم الذين كانوا على وعي بمخاطر المخالطة السيئة، ومدى تأثير جماعة المخالطة على السلوك، أما المبحوثون الذين لم يتمسكوا بقول الحقيقة (الصدق)، كانوا على درجة أقل من الوعي وبمخاطر جماعة السوء وتأثير جماعة المخالطة، وهذا يعني أن الصدق له علاقة مباشرة وتأثير في زيادة الوعي كمعبر عن الوازع الديني بمخاطر المخالطة السيئة، وبمخاطر جماعة السوء على سلوك الأفراد، وهذا ما يدعهم الفرض الثاني للبحث.

المؤشر التاسع عشر : دور أصدقاء السوء في الجريمة والإحسان إلى الوالدين كمؤشر للتقيد بالتعاليم الدينية

تشير نتائج هذا المؤشر إلى وجود علاقة ثابتة بين الإحسان للوالدين كتعبير عن الوازع الديني، وبين الاعتقاد بالمبدأ الذي يقول بأن أصدقاء السوء هم سبب للجريمة، وهذا له دوره في تدعيم ما ذكرناه في المؤشر الثامن سالف الذكر.

(*) تقدم في ص ٦٧، ١٩٠.

المؤشر العشرون : صلاة الفرد في المسجد والاعتقاد بكون طول الاتصال

بالجماعة البارزة في الإجرام يؤدي إلى الاعتقاد فيها

إن نتائج هذا المؤشر تشير إلى أن أعضاء أفراد العينة السوية الذين يذهبون بانتظام للصلاة في المسجد يوافقون بأغلبية كبيرة على الاعتقاد بتأثير طول مدة الاتصال مع الجماعة الإجرامية على سلوك الأفراد، بينما نجد هذا الاعتقاد يتلاشى تدريجياً عند الأفراد الذين لا يواظبون على الصلاة في المسجد، سواء كان ذلك عند عينة الأسوياء أو المدانين، وهذه أيضاً إشارة واضحة للعلاقة القوية بين المواظبة على الصلاة وبين الرأي المعاكس أو المضاد للجريمة والسلوك الإجرامي .

المؤشر الحادي والعشرون : الصدق في القول والاعتقاد بكون من يتبع القانون

لا يكسب إلا مرتبه

يتضح من هذا المؤشر أن أفراد العينة الذين لهم درجة عالية من الصدق هم الأكثر معارضة لمثل هذه الاعتقادات، وهذه إشارة أخرى واضحة إلى أسبقية وأهمية الوازع الديني في تفسير السلوك، بحيث يتضح جلياً أنه كلما كان الفرد صادقاً وملتزماً دينياً، كلما زادت معارضته للآراء الخاطئة أو التي من شأنها أن تؤدي إلى سلوك إجرامي أو انحرافي .

المؤشر الثاني والعشرون : الحلف الكاذب وإيجاد المبررات الكاذبة لتبرير

الإدمان على المخدرات

إن نتائج هذا المؤشر تشير إلى أن أفراد عينة البحث الذين لا يقدمون على الحلف الكذب، أي يصدقون قولاً وفعلاً، هم الأكثر اعتقاداً بأن المدمنين يقدمون الكثير من التبريرات الكاذبة لإخفاء إدمانهم، وأهمية ذلك ترجع إلى أن مجرد الوعي بهذه الحقيقة

يعتبر عاملاً إيجابياً، لكنه يصبح أكثر أهمية أيضاً عندما نعرف بأن نسبة الوعي أو الاعتقاد بالتبريرات الكاذبة التي يقدمها المدمنون مرتبطة بدرجة المصادقية لدى أفراد العينة، وهذا دليل واضح آخر على أهمية وأسبقية العامل الديني في تحديد كل من السلوك والرأي حول السلوك الانحرافي .

المؤشر الثالث والعشرون : الاعتقاد بكون كثرة المال سبباً للجريمة وعلاقة ذلك بقراءة القرآن الكريم

يتضح من النتائج الميدانية المتعلقة بهذا المؤشر أنه كلما كان الفرد ملتزماً بالدين، كلما كان له رأي وسلوك مستقيم عندما يتعلق الأمر بقضايا الجريمة والسلوك الانحرافي، وهذه النتيجة هي دليل إضافي على مصداقية الفرض الثاني للدراسة .

المؤشر الرابع والعشرون : كثرة المال وعدم الوعي بالطرق الشرعية لصرفه

هذا المؤشر هو تدعيم للمؤشر السابق، لكن بالإضافة هنا هي عدم معرفة الطرق الشرعية لصرف المال وانعكاساتها، ولقد اتضح من نتائج البحث الميداني أن كثرة المال، وليس قلته، يمكن أن يكون مسبباً للانحراف نحو الجريمة والسلوك الانحرافي، كما اتضح أيضاً أن عدم معرفة الطرق الشرعية لصرف المال يمكن أن يكون سبباً آخر من أسباب الجريمة والسلوك الإجرامي .

المؤشر الخامس والعشرون : الأمر والنهي المتشددان يمكن أن يعطيا نتائج عكسية

تبين نتائج البحث الميداني أن استعمال طرق متشددة وغير سليمة في الدعوة والتبليغ يمكن أن يؤدي إلى نتائج عكسية، بحيث يخلط الكثير من الأفراد بين مفهوم

التزمت والتطرف الديني، وبين دعوة الإسلام إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ما يمكن استخلاصه من أجوبة أفراد العينة المدروسة.

إن جميع تلك المؤشرات - الستة والعشرين - تؤكد من خلال البيانات الدينية المستخلصة من الدراسة الميدانية، ليس فقط وجود تفسير إسلامي للسلوك الإجرامي، وإنما أيضاً تميز هذا التفسير وتكامله وإشادته للعامل الديني الاعتقادي والسلوكي بجميع ارتباطاته، والذي لا يمكن للنظريات الاجتماعية الوضعية، بمناهجها وحدودها، قياسه والوصول إليه بخصوصيته الربانية، مما يعطي هذه الفرضية الثانية في الدراسة - بجانبها النظري والتطبيقي - مصداقية لا شك فيها.

في ضوء التفسير الإسلامي للجريمة

رغم الالتقاء من جانب، وعدم التعارض من جانب آخر لنظرية الاختلاط التفاضلي بصورتها الكلية مع الطرح الإسلامي، إلا أننا رفضنا البعض من قضاياها، وأخذنا من مجموع الافتراضات سبعة فقط من الافتراضات التسعة، وهذا راجع لكون الافتراضات الأخرى غير ملائمة للطرح والشرع الإسلامي حسب ما رآه الباحث، وحتى الافتراض الثالث يوافق الباحث على الجزء الأول منه فقط، أو يأخذه بشكله الكلي، أما المعنى الذي يمكن استخلاصه والمتعلق بعزل أو التقليل من المؤشرات الأخرى على العلاقات غير الحميمة، فللباحث تحفظ عليه.

وبصورة عامة فإن الباحث رغم موافقته على نظرية الاختلاط التفاضلي، ورغم صلاحيتها التفسيرية على بعض الأنماط الإجرامية (الرشوة والمخدرات) في المجتمع السعودي، إلا أن لديه بعض التحفظات والمآخذ على النظرية من وجهة النظر الإسلامية في تفسير الجريمة والسلوك وهذه التحفظات والمآخذ كالتالي:

أولاً - إن التمثيل الثقافي لا يكون فردياً فقط، كما جاءت به نظرية الاختلاط التفاضلي، لا من ناحية المصدر ولا من ناحية النتائج.

ثانياً - إن تأكيد « سذرلاند » على تأثير السلوك المبكر في عهد الطفولة يتلاءم في واقع مع ما ذكره الباحثون الإسلاميون في هذا الميدان، وكذلك ما ذكرته التعاليم الإسلامية، وهو في هذا الشأن كأنه يؤكد بصورة غير مباشرة أهمية التربية الأخلاقية والروحية التي طالبت وتطالب بها الشريعة الإسلامية، ولكنه أغفل هذا الجانب في نظريته.

ثالثاً - اهتمت نظرية الاختلاط التفاضلي « لسذرلاند » فقط بالثقافة الفرعية في المجتمع، بدلاً من الاهتمام بالثقافة في حد ذاتها، أو التنشئة الثقافية التي هي أوسع وأعم، ومن هنا يمكن القول إن « سذرلاند » كان على الهامش في الموضوع الكلي ألا وهو التنشئة الاجتماعية والذي يعالج فيه أو في إطاره السلوك الإجرامي، بدلاً من معالجته في إطار الثقافة الفرعية أو حتى الثقافية الهامشية، وهنا تكون نظرية « سذرلاند » رغم أهميتها ومحاولتها انتقاد النظريات الأخرى في تفسير السلوك الإجرامي بكونها نظريات مدارس فرعية، إلا أنها انتهت كنظرية جزئية مثل: النظرية البيولوجية والنفسية والاقتصادية، والبيئية، إذ إنه هو نفسه قد وقع في المحذور، لأن نظريته كلها قد غرقت في بحر الثقافة الفرعية، وهذا معناه الجزئية في الدراسة والتحليل، ومن هنا يظهر تفوق التحليل الإسلامي الشامل.

رابعاً - إن نظرية « سذرلاند » رغم أهميتها، لم تستطع هي الأخرى الخروج من سجن الخلل القيمي الذي وقعت فيه بقية النظريات الاجتماعية الأخرى، وخاصة النظريات الوظيفية والمدارس المرتبطة بها، ومن جانب آخر تبقى نظرية الاختلاط التفاضلي تفسيراً أحادياً جزئياً للسلوك الإجرامي، رغم ارتكازها على مجموعة افتراضات، ولكنها لم تستطع الوصول إلى تعميم متكامل يشمل التفسير المطلق للتفسير الإجرامي بمعنى أنها لم تستطع الوصول إلى التناول التكاملي الذي يميز التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي، والذي يعتمد على سند ومرجع رباني كما تقدم عرضه، وخير دليل على ذلك، تلك المعطيات الإحصائية، والنتائج الميدانية التي تحصل عليها الباحث من تطبيق بعض افتراضات نظرية « سذرلاند » على بعض أنماط السلوك الإجرامي (المخدرات والرشوة) في المجتمع السعودي.

خامساً – إن معنى التفاعل لدى «سذرلاند» غير واضح المعالم، خاصة وأنه يركز على التفاعل بين أفراد مجردين عن القيم الروحية، التي لم يعرّها «سذرلاند» اهتماماً خاصاً، بينما هي في واقع الأمر جزء من التفاعل الكلي للفرد داخل المجتمع، سواء كان هذا المجتمع أسرة أو محيطاً اجتماعياً ضيقاً أو المجتمع بمفهومه الواسع، وتؤيد الدراسة الميدانية هذا الطرح، وخاصة عند المقارنة بين أكثر من متغير.

سادساً – إن التعليم الإيجابي لا يكون دائماً في المواقف الإيجابية، بل يمكن تعلم قيم ومعايير في مواقف سلبية، وهذا معناه أن مخالطة المجرمين والمنحرفين لا تؤدي في كل مرة بالضرورة إلى التعلم السلبي بل يمكن أن تؤدي إلى تعلم إيجابي عن طريق الاتعاض، وأخذ الجانب الجيد الإيجابي من الموقف السلبي، أو الموقف السيء، وهذا ما تقره الشريعة الإسلامية، والتعاليم الإسلامية، ولم تشر إليه نظرية الاختلاط التفاضلي «لسذرلاند».

سابعاً – إن صعوبة تحديد المفاهيم لدى «سذرلاند»، وأحياناً عدم وضوحها، جعل وضعها تحت المحك يشكل عائقاً للباحثين، ولعل ما اعترض عليه الباحث يمكن أن يدخل في الإطار نفسه، بينما التفسير الإسلامي واضح وصريح في المعاني وفي الهدف، وذلك لكونه مؤيداً بمرجع يمكن الرجوع إليه في حالة الاختلاف، أو اللبس، أو سوء الفهم، وهذا ما لم تتوفر عليه نظرية «سذرلاند»، والنظريات الوضعية الأخرى.

ثامناً – إن العلاقة بين الافتراضات التسعة في نظرية الاختلاط التفاضلي «لسذرلاند» غير واضحة، سواء كانت تلك العلاقة بسيطة أو مركبة (على أساس علاقة متغير بآخر أو علاقة متغير بعدة متغيرات)، وهذا ما حاول الباحث أن يتحاشاه، بحيث حاول ربط بعض الفرضيات ببعضها البعض، وكذلك حاول إيجاد العلاقة بين الافتراضات الخاصة بنظرية الاختلاط

التفاضلي، وما يخص المنظور الإسلامي لتفسير الجريمة والسلوك الانحرافي الذي تقدم عرضه (١).

تاسعاً – يقول «سذرلاند» بأن الإجرام (أو السلوك الإجرامي) لا يتأثر بعوامل أخرى غير تلك التي ذكرها في نظريته، وهذا فيه الكثير من المبالغة، وبدون أن يذهب الباحث بعيداً، يستطيع، من واقع الدراسة الميدانية أن يؤكد عكس ما ذهب إليه «سذرلاند»، كما يمكنه، من واقع الدراسات الإسلامية أن يؤكد عكس ما ذهب إليه «سذرلاند» بحيث يتضح أن العوامل الأخرى مثل، الإعلام، ووسائل الاتصال، زيادة على العلاقات الحميمة، لها تأثير كبير على تحديد وتكوين وتوجيه السلوك بصورة عامة، والسلوك الانحرافي بصورة خاصة.

عاشراً – لم تدل القيم التي تساعد على السلوك الملتزم بالمعايير المطلوبة اجتماعياً، والطريق السوي عند «سذرلاند»، حقهما من الأهمية، بعكس تلميذه «جيمس سبيرج» الذي اعتبرها نقطة أساسية في تحليلاته (٢).

ويريد الباحث هنا أن يشير فقط إلى ما أكدته الإسلام من عناية كبيرة بالقيم الاخلاقية والسلوكية، بل يستطيع الباحث أن يقول إن التعاليم الإسلامية كلها مبنية على هذه النقطة بالذات «أي القيم»، وخاصة منها تلك التي تنير حياة الناس اليومية، وتبعدهم عن التهلكة في الآخرة، وهذا دليل آخر على أسبقية الطرح الإسلامي، وشموليته بالمقارنة بالطروحات والنظريات الوضعية، فالدين الإسلامي لم يترك شيئاً بدون معالجة مما يخص حياة وسلوك البشر.

(١) انظر المبحث الرابع من الفصل الثالث ص ٦٠٢.

2) Seaberg, James Operate Conditioning and Differential Association. Toward Application and Verification, Op., Cit., pp. 5556 - 557.

حادي عشر - يتفق رأي الباحث مع اتجاه «مارشال كلينارد» (٢)، انطلاقاً من نتائج البحث الميداني، وخاصة منها ما يتصل بمحاولة تطبيق نظرية «سذرلاند» على بعض الأنساق الإجرامية في المجتمع السعودي، على كون «سذرلاند» قد أهمل المكونات والعوامل والخصائص النفسية في السلوك الإجرامي، والتي لم يتطرق لها على الإطلاق بصفتها عناصر مهمة في تحديد وتكوين السلوك الإجرامي، وهذا يعتبر مأخذاً مهماً، في رأي الباحث، على نظرية «سذرلاند».

كما وأن نتائج البحث الميداني تشير، بكل وضوح، إلى أهمية المكونات والخصائص والعوامل النفسية في تحديد السلوك الإجرامي، سواء كان ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

مما تقدم كله يمكن الاستنتاج:

أولاً: إن الإسلام قد سبق المدارس الوضعية في بيان كثير من الجوانب المختلفة المتفاعلة والمؤدية للجريمة وهو في هذا - وغيره من شؤون الحياة الإنسانية - يسير في نسق متميز كامل وشامل وواضح لخصوصيته الربانية الفريدة.

ثانياً: اختلاف الفكر الإسلامي عن الفكر الوضعي، في توظيف العوامل والمعطيات المختلفة، سواء في الطريقة، أو في المضمون، بحيث يصل في النهاية إلى تفسير كلي متكامل وشمولي، إلى الدرجة التي عجزت معها المدارس الفكرية الوضعية عن الإتيان بمثله، بحيث لا زالت في معظمها تقدم لنا تفسيرات جزئية تصلح هنا ولا تصلح هناك، تصيب مرة وتخطئ مرات، وهذا هو صلب المشكلة لدى النظريات والتصورات الوضعية، أي عدم

1) Clinard, M., Sociologists and American Criminology, Op. Citl., pp. 556 - 557.

الوصول إلى الشمولية المطلقة، رغم الاجتهادات، ورغم التراكم العلمي الذي استفادت منه طوال هذه القرون، وهذه دلائل واضحة على تميز التفسير الإسلامي، من حيث كونه يتغلب ويتميز على المدارس الوضعية، منسقا في طروحاته النقاط التي شكلت جوهر النظريات الوضعية في تفسير السلوك الإجرامي .

ثالثاً: أن التفسير الإسلامي يتفوق على مجمل النظريات الوضعية، بما فيها نظرية سذرلاند، في كونه سباقاً في التركيز على القيم التالية:

- أ - الفضيلة .
- ب - التآزر .
- ج - الأمانة .
- د - البناء الذاتي (أي التحصين) .
- هـ - المساواة في النظر للناس، (أي التقوى مقياس) .
- و - مبدأ الاختيار، (رفض الجبرية في السلوك) .
- ز - عدم التفريق في مصادر الإثم والعصيان .
- ح - فتح المجال للتوبة، (أي إمكانية العلاج للمجرمين) .
- ط - التأكيد على التحصين المبكر أي الأسبقية في دور التنشئة التربوية والاجتماعية .
- ي - التأكيد على عدم انتقال السلوك الإجرامي بالوراثة، (أي أن السلوك مكتسب) .
- ك - عدم اعتماد الأحادية في التفسير .
- ل - الشمولية في الطرح، والبعد عن القصور في معالجة السلوك الإجرامي .

الذاتمة والنتائج العامة والتوصيات

الخاتمة

لقد تم بفضل الله تعالى إنجاز هذه الدراسة على الصورة التي هي عليها الآن، بعدما كانت مجرد فكرة في الذهن، وقد هدف الباحث من خلالها بيان عظمة الشريعة الإسلامية في جانب من جوانب الحياة الاجتماعية، ألا وهو تفسير السلوك الإجرامي، ضمن منظومة شاملة ومتكاملة وقابلة للتطبيق الواقعي وضامنة - وفق شروط عقيدته وعبادية خاصة - تحقيق الأمن والاستقرار والرخاء لأفراد المجتمع.

ووصولاً إلى هذا الهدف الكبير، فقد توخى الباحث، في إطار مقتضيات علم الاجتماع، اختبار فرضين مهمين، جعلهما عماد هذا البحث، وهما:

الفرض الأول:

إن بعض القضايا الرئيسية التي تطرحها نظرية «سذرلاند» - وهي من أشهر نظريات تفسير الجريمة في الفكر الوضعي - حول الاختلاط التفاضلي، قد تسهم في فهم وتفسير بعض الأنماط الإجرامية التي يعكسها الواقع السعودي - كالإدمان والرشوة - ولو أنها لا تشكل التفسير الوحيد لهذه الظواهر.

ولذلك فقد تمت دراسة النظريات الاجتماعية المختلفة في تفسير السلوك الإجرامي، وإلقاء الضوء على النظريات الوظيفية، ونظريات الصراع وتقويمها، والانتهاه إلى أن أياً منها لم يفسر السلوك الإجرامي تفسيراً شاملاً وقاطعاً.

ثم تم عرض وتحليل نظرية الاختلاط التفاضلي لذيوعتها الواسع، وفي هذا الإطار بديء بالتعريف بصاحب النظرية لما في ذلك من أهمية في معرفة تكون أفكاره واتجاهاته العلمية، إلى جانب عرض إسهاماته في مجال بحوث السلوك الإجرامي بعامه، وذلك قبل عرض أساسيات وقضايا نظرية الاختلاط التفاضلي مع مناقشة أهم

الدراسات التقييمية التي أجريت حولها، من أجل الوقوف على أهم ما طرحته هذه الدراسات من توجيهات إيجابية، أو محاذير يجب مراعاتها عند اختبار هذه النظرية. وتلك العروض المذكورة لم تكن هدفاً في ذاتها، وإنما هي خطوة في طريق يحقق اختبار النظرية من خلال الدراسة الميدانية، لكي يكون الحكم لصالح النظرية أو عليها في ضوء ما انتهى إليه الآخرون من ذلك، وما تكشف عنه البحوث الميدانية من جانب آخر.

ولقد وقع اختيار الباحث للمجتمع السعودي لإجراء تلك البحوث، لاعتبار أن المملكة هي الدولة الأكثر التزاماً بتطبيق الشريعة الإسلامية في شتى مناحي الحياة، مما يمكّن من معرفة مدى كفاية نظرية الاختلاط التفاضلي في تفسير جرميتي الإدمان والرشوة في مجتمع الدراسة المحدد ضمن المجتمع السعودي.

ولذلك فقد اعتمدت الأساليب المنهجية المناسبة لتحقيق هذا الفرض ومحاولة فهم العلاقة بين المتغيرات المختارة وهي: مدى شيوع الانحراف في أسرة الشخص، ونوعية الأصدقاء والنشاط، وجماعات العمل غير الرسمي، والجيران، ومركز الفرد ودوره في مختلف الجماعات الأولية، وأساليب الاتصال، وآراء المنحرف نفسه في عوامل انحرافه، وأيضاً طبيعة العلاقة بين الأفراد وآبائهم، ونوعية التربية الإسلامية، وأنشطة وقت الفراغ، والقدوة الأكثر تأثيراً في حياة الفرد.

الفرض الثاني:

إن التفسير التكاملي الشمولي للجريمة الذي يطرحه الفكر الإسلامي، قد يتفق في بعض الجوانب، ويختلف في بعضها الآخر، مع التفسيرات التي تقدمها المدارس الوضعية، البيولوجية والنفسية والاجتماعية والبيئية، ويوظف كل منها في مكانه، ويضيف جوانب أخرى من العوامل ليس في إمكان العلوم الوضعية دراستها تجريبياً.

ولذلك فقد تم بيان أبرز خصائص الشريعة الإسلامية المتصلة لهذا الجانب، وتعريف الجريمة شرعاً، ووجه الاختلاف في ذلك مع مفاهيم الجريمة في التصورات والقوانين الوضعية، ثم بيان طبيعة السلوك الإجرامي وخصائصه في التشريع الإسلامي، وهو سلوك محسوس قابل للقياس الميداني في ذاته ومؤثراته وأسبابه ونتائجه وغاياته وكيفية الحد منه.

كما تم عرض أسس التجريم – الوحي والاجتهاد – والعوامل الدافعة للجريمة في الإسلام، وهي مقتضى التربية والأسرة والفقر والحاجة والبيئة الاجتماعية، ومن ثمة بيان موقف الإسلام من المدارس الفكرية الوضعية المفسرة للجريمة، البيولوجية، والنفسية، والجغرافية، والاقتصادية، والاجتماعية، وهي إنما تفسر الإجماع بالعامل الواحد، وهو مما لا يثبت على وجه الدقة، ويكون عرضة لغلبة الظن والتخمين، بعيداً عن المعيارية الثابتة والمطلقة التي لا يقدمها سوى هذا الدين الإسلامي الحنيف.

وتأسيساً على ذلك تم تقويم نظرية الاختلاط التفاضلي «لسذرلاند»، وعرض افتراضاتها على النظرية الإسلامية القائمة على الكتاب والسنة، وبصرف النظر عن المحيط الثقافي الذي شكلت فيه تصورات «سذرلاند» وصيغت في إطاره افتراضات النظرية، فإن تلك الافتراضات – وفق صياغتها – تجد سبعة منها تأييداً لها من التصور الإسلامي، باستثناء شق من أحد هذه الافتراضات السبعة، وهو الخاص بمقولة التأثير الهامشي لأجهزة الإعلام على السلوك الإجرامي، أما الافتراضان الأخيران من النظرية فلم نجد في الفكر الإسلامي ما يدعمها مباشرة من نصوص، أو يخالفهما، مما يمكن إجمالاً اعتبارهما مقبولين في إطار المقاصد العامة للشريعة الإسلامية.

النتائج العامة

وقد توصلتُ من خلال الدراسة إلى نتائج هامة ومتعددة فضلاً عن الفوائد العلمية والمنهجية، ومن تلك النتائج البارزة التي أتبعتها بالتوصيات والاقتراحات ما يلي:

أولاً: إن الإسلام – كتاباً وسنة – وهو الحق الخالص من الله تعالى العليم بما يصلح للناس فيه وحده الاستقامة والسواء والصلاح، وفي الخروج عنه ومخالفته بالكفر أو النفاق أو بترك العبادات وانتهاك الشرائع، إجرام في حق الخالق والمخلوقين.

ثانياً: إن معطيات الفكر الإسلامي الصحيح، المبني على الأدلة الشرعية وشروط الاجتهادات الفقهية المعلومة، يقدم تفسيراً متميزاً للسلوك الإجرامي، من حيث الشمول والتكامل سواء من حيث عوامل هذا السلوك ومظاهره ونتائجه وآثاره وعلاجاته.

ثالثاً: إن المدارس الفكرية الوضعية المتعددة المفسرة للانحراف والجريمة، لا يمكن أن يقر الإسلام سائر أطروحاتها ومقولاتها، بالرغم من جهودها الكبيرة في هذا المجال، لأنها لا توصل إلى الحقيقة المنشودة ذات المصدقية المطلقة في تفسير السلوك الإنساني، ومنه السلوك الانحرافي، وذلك لأن محدودية تلك المدارس، إنما تعود إلى خضوعها للتخمين في المنطلقات والتشخيص والعلاج، وارتباطها بمؤثرات تاريخية وبيئية غربية، وجعلتها تتحيز لأحد العوامل في التفسير، وتقصر منظومتها الفكرية والعلمية على المشاهد المحسوس تلقائياً وأداء.

رابعاً: إن نظرية « سذرلاند » عن الاختلاط التفاضلي، بالرغم من تأكيدات الدراسات التقويمية التي اطلعت عليها بصلاحياتها ومصدقيتها في تفسير

السلوك الإجرامي، لا تخرج - أي تلك النظرية - عن صفتها البشرية
الوضعية، وعن محدودية رُأها وأهدافها وغاياتها، مقارنة بالتصور
الإسلامي الرباني منشأ ومرجعاً.

خامساً: بالنسبة لمدى تحقق النظرية بشكلها الكلي، وبالذات الافتراضات
السبعة التي تتوافق نظرياً مع الشريعة الإسلامية في المجتمع السعودي من
خلال الدراسات الميدانية، فقد تم تأكيد تلك الافتراضات بنسب مرتفعة
من خلال جداول الدراسة البالغ عددها ١٢٦ جدولاً، وهذه
الافتراضات السبعة هي:

- ١ - السلوك الإجرامي سلوك متعلم.
- ٢ - يتم تعلم هذا السلوك من خلال التفاعل مع الآخرين.
- ٣ - يتم الجزء الأساسي من ذلك التعلم داخل الجماعات ذات العلاقات
الحميمة.
- ٤ - تعلم السلوك الإجرامي يتضمن تعلم أساليب وتبريرات ذلك
السلوك.
- ٥ - يُدفع الفرد إلى السلوك الإجرامي من خلال المحيطين به المحبذين
لانتهاك المعايير.
- ٦ - يصبح الفرد جانحاً إذا تفوقت عنده قوى انتهاك القوانين على
الدافعة للامتثال.
- ٧ - الاختلاط التفاضلي يتباين في التكرار والاستمرار والشدة
والأسبقية.

سادساً: إن مصداقية نظرية الاختلاط التفاضلي «لسدرلاند» والتي أثبتتها
الدراسة الميدانية للافتراضات السبعة المذكورة، ليست على إطلاقها، ولا
يمكن أن تغطي على جوانب القصور في تلك النظرية وهي:

أ - أن الاتصال والتفاعل، الذي يراه « سذرلاند »، هو بين أفراد مجردين عن القيم الإيمانية والتي لم يعرها أي اهتمام في افتراضاته.

ب - أن التعلم الدافع للسلوك الإيجابي، ليس بالضرورة أن يكون ناشئاً دائماً عن مواقف إيجابية، بل قد يكون سببه مواقف سلبية، ومثله الدافع للسلوك الإجرامي.

ج - أن مفاهيم النظرية ومصطلحات فروضها لا تخضع لتحديد دقيق ونهائي، يمكن الرجوع إليه، والاستغناء به عند الحاجة.

د - أن إبعاد النظرية لتأثير وسائل الإعلام والثقيف العامة في السلوك الإجرامي، يعوزه الصواب بسبب الإطلاق والتعميم.

هـ - أن إهمال النظرية لدور القيم الإيجابي، وبالأخص القيم الدينية، في تحقيق السلوك المتوازن ملفت للنظر، ولم يكن نتيجة استقرار شامل.

سابعاً: وغني عن البيان أن المحددات الدينية الأساس والمباشرة، والتي تم اختبارها مثل، الصلاة، الذهاب إلى المسجد لأداء صلاة الجماعة، الحلف الكاذب، تحريم الخمر، قراءة القرآن الكريم، مستوى اليقين والإيمان الذي يحس به الشخص، تؤكد جميعاً بما لا يدع مجالاً للشك، بأن التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي إنما يعتمد، وبدرجة كبيرة، على مدى تمكن الوازع الديني والتحصين الروحي في نفس وحياة الفرد، وليس ذلك فحسب، بل إن البيانات المركبة مثل، العلاقة بالوالدين والوعي الديني، المخالطة وقول الحقيقة، كثرة المال والوعي بصرفه، الأمر والنهي المتشددين، تؤكد جميعاً أيضاً أنه كلما كان الوعي الديني متيناً وقوياً كان الاتجاه إلى السلوك السوي حاصلًا والعكس بالعكس في أغلب الحالات إلا ما ندر.

ثامناً: تؤكد نتائج البحث الميداني، وفق دلالات واضحة، على ضعف الكفاية

التفسيرية للسلوك الإجرامي التي تدعيها النظريات الوضعية، سواء منها الاجتماعية (المحاكاة، واللامعيارية الوظيفية، والتفكك الاجتماعي، الصراع)، أو (النظريات النفسية والبيولوجية والجغرافية)، بحيث أنها جميعاً تفتقر لما أكدت عليه المعطيات المتحصل عليها ميدانياً، في تفسير جرميتي المخدرات والرشوة، ألا وهو ضعف الوعي الديني، والالتزام الشخصي بمحددات ومعايير الدين.

تاسعاً: إنَّ ما أدى إليه البحث النظري، من خلال المداخل الاجتماعية والقانونية والتفسيرات الوضعية للسلوك الإجرامي، وما أدى إليه البحث الميداني، من خلال إجراءاته المنهجية المضبوطة والمقننة، لا يدع مجالاً للشك في أن ما يطرحه الإسلام، من تفسير للإجرام والانحراف، هو تفسير كلي شمولي فريد متميز، واضح الأسس، والمعالم وواضح المسار والنتائج، وهو يشكل - بجميع معطياته - ما نقترح تسميته مقدمة لنظرية إسلامية في تفسير السلوك الإجرامي.

وتتلخص المقدمة المقترحة من قبل الباحث في «تصور إسلامي» لتفسير السلوك

الإجرامي - من خلال الدراسة النظرية والميدانية - في المعطيات التالية:

- ١ - لا سلوك إجرامي موروث أو مطبوع.
- ٢ - السلوك الإجرامي يتعلم من آخر أو أكثر، حميماً كان أو غير حميم.
- ٣ - الإنسان يقترف الإثم بمحض إرادته واختياره.
- ٤ - عوامل الدفع للجريمة متعددة متداخلة، ذاتية وموضوعية.
- ٥ - الوازع الديني أكبر مانع في الاتجاه نحو الجريمة.
- ٦ - المجرم يعود إلى السواء بالتوبة الصحيحة.
- ٧ - السلوك الإجرامي تبعاته في الدنيا والآخرة.
- ٨ - المجتمع - إلى جانب الفرد المنحرف - مسؤول عن الجريمة والانحراف

٩ - تحتاج معالجات الانحراف إلى وقاية أولية أساسها، وازع القرآن قبل وازع السلطان .

التوصيات والاقتراحات

أولاً: إن تشجيع الباحثين من الطلاب للمبادرة بإجراء بحوث مماثلة في مجال التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي، وذلك بهدف تخريج كفاءات علمية مدرجة على النقد والتقويم، وفق القواعد والأساليب المنهجية المعتمدة، يساهم في الارتقاء بالمستوى العلمي والثقافي لخريجي الجامعات المناط بهم مستقبل البلاد والمجتمع بعد الله تعالى .

ثانياً: إن تأسيس علوم اجتماعية - ومنها علم الجريمة - من وجهة نظر إسلامية، يعتبر مطلباً مهماً حتى تتحرر أذهان المسلمين من الهيمنة الغربية الوضعية، وتكون لهم هويتهم الإسلامية المستقلة في هذا الميدان، وفي هذا الإطار يجب تأسيس مراكز متخصصة، وتخصيص منح طلابية، وانتداب أساتذة مبدعين، وغير ذلك من السبل لتحقيق هذا الهدف الهام في هذا العصر، والذي يجب أن يتجاوز الجهود الفردية في هذا الميدان، والتي تقتصر على نقل الفكر الغربي أو إعادة الصياغة اللفظية له، مع إيراد الحشد من الآيات والأحاديث، والتي غالباً ما تكون غريبة عن السياق .

ثالثاً: في إطار الفكر الغربي أدركت جهود بشرية جوانب ظاهرة من الصواب، وحققت منافع وفوائد عديدة للبشرية، ولكن ذلك الفكر - في الغالب - منحرف الأصول والأسس، ومضطرب التطبيقات ومتغير التفسيرات، وبذلك يتطلب الأمر، عند تدريس هذا الفكر وعرضه، جهوداً كبيرة

لنقده، وفحصه نظرياً وميدانياً، ومعرفة مدى ملاءمته للكتاب والسنة، وما يمكن أن يستنبط منهما .

رابعاً: إن دعم عمادات البحث العلمي وكليات العلوم الإنسانية والاجتماعية في الجامعات السعودية أصبح طلباً ملحاً، وبخاصة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والتي بالرغم من أهمية جهودها في هذا الميدان، إلا أن هذه الجهود جاءت متأخرة بحيث إنها لم تعقد أول ندوة، في ميدان تأصيل العلوم الاجتماعية إسلامياً، إلا بعد ١٣ سنة من تأسيسها، وإن دعم هذا الاتجاه، بالخطط المناسبة والطاقات البشرية المقتدرة والإمكانات الضرورية، يعتبر من مفاتيح تقدم العلوم الإسلامية .

خامساً: العمل على توجيه مراكز خدمة المجتمع في الجامعات المحلية للارتقاء في برامج عملها، واهتماماتها وتأكيد العناية بالثقيف العام، والوصول إلى القطاعات والشرائح الاجتماعية المحتاجة فعلاً لجهود تلك المراكز، وذلك من حيث بث الوعي الإيجابي، وقيم ومفاهيم الاستقامة والسواء، وسبل التعامل الصحيح بين الأفراد والجماعات، وتنظيم تلك المهمات في إطار ندوات ودورات ومعارض ونشرات وبرامج إعلامية .

سادساً: الحرص على توجيه وسائل الإعلام المختلفة توجيهاً رشيداً، للاهتمام المدرس والمنظم لبناء مجتمع سليم من ظواهر الانحراف، وانتهاك المعايير الخلقية والسلوكية، وذلك بمراجعة جادة ومستمرة للخطط والبرامج بحسب المتغيرات وعلى ضوء الثوابت، ومحاولة إعطائها أكبر نسبة ممكنة من المصدقية والإيجابية، وإلزامها باحترام عقل وذوق القارئ والمشاهد، وذلك ببث الوعي الديني، وتأكيد أهمية الأسرة، وضرورة التحصيل العلمي والثقافي للشباب، ودعوة جميع الفئات لتحمل المسؤولية الاجتماعية في التربية والتهذيب والتوجيه السليم، وإنكار الظواهر المنحرفة،

ومحاربة أي توجه إجرامي .

سابعاً: التوجه نحو تحسين أداء الجهات المخول لها أعمال الحسبة في الأسواق والأحياء وغيرها، وتعليمها وتدريبها على الآليات الإيجابية في القول والممارسة لعمليات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والضبط الاجتماعي، ومراعاة الفروق الثقافية والاجتماعية في التعامل مع كل الحالات، حتى يكون لجهود تلك الجهات أبعاداً تربوية وتوجيهية، أكثر منه عقابية، في محاربة الانحراف والجريمة .

ثامناً: إن حماية المجتمع من الجرائم وآفاتها أمر متعين بدون شك، بخاصة جرائم المخدرات لضررها البالغ على جميع المستويات .

ومن هنا يتوجب تنمية القدرات التي تجهل بعض حيل المهربين والمروجين المتجددة، كما يتوجب تخريج عناصر ذات قدرات علمية عالية وتدريب مرتفع، وتزويدها بالمعلومات المتاحة باستمرار لمواكبة كل تطور في مكافحة هذه الجريمة، وإطلاعها على ما يجد من خطط المهربين والمروجين أولاً بأول .

تاسعاً: إنه بالرغم من الجهد المبذول - بفضل الله تعالى - في هذه الرسالة، والجهود الموازية الأخرى في إبراز التفسير المتميز للإسلام تجاه الانحراف والجريمة، فإن الميدان ما زال متسعاً وفي حاجة ماسة إلى جهود مكثفة ومتعددة الجوانب والموضوعات لتشكيل نظرية إسلامية متكاملة وواضحة المعالم في تفسير السلوك الإجرامي .

والحمد لله رب العالمين